



الموضوع : تعميم الاتفاقية الإطارية للتأمين الصحي

(تعميم لكافة الجهات الحكومية والجهات التابعة لها أو المرتبطة بها)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارةً إلى كتابي التعميمي رقم (١٦٨٥٤) وتاريخ ١٧/٤/١٤٤٣هـ، المتضمن اعتماد الاتفاقية الإطارية لخدمات التأمين الطبي، وبناءً على صلاحيات واختصاصات هذه الهيئة وفقاً لما تضمنه قرار مجلس الوزراء رقم (٦٤٩) وتاريخ ١٣/١١/١٤٤٠هـ القاضي في البند (عاشراً) "أن تكون هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية هي الجهة المختصة بالشراء الموحد"، وفي ضوء المقترحات الواردة من الجهات الحكومية، وحرصاً من الهيئة على رضا المستفيدين وتقديم أفضل الخدمات لمستفيدي الاتفاقية الإطارية للتأمين الصحي.

طوّرت هذه الهيئة شروط وأحكام الاتفاقية الإطارية للتأمين الصحي للخروج بأفضل الممارسات من أجل تحقيق أعلى معايير الجودة في التأمين الصحي، ووضع نموذج اتفاقية إطارية بين الجهات الحكومية وشركات التأمين يراعي تقديم حلول رعاية صحية مستدامة للمستفيدين في الجهات الحكومية.

وتتلخص أبرز تعديلات مزايا ومنافع الاتفاقية الإطارية للتأمين الصحي في إتاحة فئتين تأمينيتين بحسب المستويات الوظيفية هما فئة (VVIP) للوظائف الإدارية العليا والقادة والمستشارين، وفئة (VIP) للوظائف الإدارية الوسطى والوظائف الأخصائية والفنية والدعم والمساندة، وإضافة ميزة النفقات القابلة للاستعاضة، وإضافة خيار التأمين الصحي لوظائف غير المهرة (أو التي تحددها الجهة الحكومية) للعمالة غير السعودية على ملاك الجهة الحكومية، إضافة إلى إجراءات تضمن سرية البيانات للجهات الحكومية ذات الطابع السري، ورفع الحد السنوي للوالدين، وإلغاء الموافقة المسبقة، وتحديد نسبة وسطاء التأمين بـ (٣%) حداً أقصى (وستراجع الهيئة النسبة دورياً)، وتقليل المدة الزمنية لاستقبال عروض الأسعار إلى (٧) أيام، والتسعير باستخدام السعر الموحد للفئات التأمينية بدلاً من التسعير بالفئات العمرية؛ لتسريع إجراءات تسعير المتعاقدين وإجراءات الحذف والإضافة، وإضافة مؤشرات قياس أداء المتعاقدين، وتطوير جدول الغرامات، وإضافة تقارير أداء دورية لمراقبة أداء وثائق التأمين الصحي بشكل أفضل، وجار العمل مع المركز الوطني لنظم الموارد الحكومية على إضافة سوق إلكتروني خاص بالتأمين الصحي في منصة (اعتماد) يمكن الجهات الحكومية من طرح منافسة مغلقة بين أطراف الاتفاقية الإطارية وإصدار أوامر الشراء والحذف والإضافة وإنهاء إجراءات مستحقات المتعاقدين، (مرفق جدول المنافع).

هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية

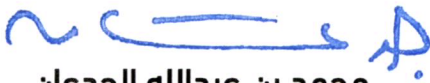
مدينة الرئاسة الرقمية، حي النخيل، الرياض 12382
غرنطة بزنس، حي الشهداء، الرياض 12341
المملكة العربية السعودية

كما يمكن للجهات التي ليس لديها عقود تأمين صحي خارج الاتفاقية الإطارية القائمة للشراء الموحد أو التي ليس لديها عقود تأمين صحي عبر الاتفاقية الإطارية القائمة للشراء الموحد (الفئات المستحقة للتأمين الصحي وفقاً للأمر الملكي رقم (٦٢٣٧٠) وتاريخ ٢٩/١٠/١٤٤٢هـ)، استخدام الاتفاقية الإطارية المحدثة، وحيث أيدّ معالي وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية التحديثات التي تمت على الاتفاقية ببرقيته رقم (٣٤٢٧٣) وتاريخ ٢٤/٢/١٤٤٤هـ.

اعتمدوا تطبيق الاتفاقية الإطارية المحدثة اعتباراً من تاريخ ٢٧/٣/١٤٤٤هـ الموافق ٢٣/١٠/٢٠٢٢م في جميع الجهات الحكومية داخل المملكة العربية السعودية الخاضعة لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية ويشمل ذلك الجهات المستقلة مالياً والمستفيدين من برنامج الكفاءات والمتعاقدين وفقاً للبند (أولاً) من قرار مجلس الوزراء رقم (٥٩) وتاريخ ١٨/١/١٤٤٤هـ والأمر الملكي رقم (٦٢٣٧٠) وتاريخ ٢٩/١٠/١٤٤٢هـ الذي حدد مستحقي التأمين الصحي، علماً أنه يمكن لأي جهة حكومية الاستفادة من الاتفاقية الإطارية المحدثة - عن طريق توفير المبالغ اللازمة للترقية من الميزانية المعتمدة للجهة حسب الأنظمة واللوائح المنظمة- وفقاً لأحكام نظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية؛ وذلك عن طريق إرسال طلب الترقية لمنصة التأمين الصحي على موقع هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية.

آمل الاطلاع وتوجيه من يلزم بالعمل بذلك وعلى كل جهة إبلاغ الجهات التابعة لها أو المرتبطة بها. وتقبلوا تحياتي.

مبارك السعيد



محمد بن عبدالله الجدعان

وزير المالية

رئيس مجلس إدارة هيئة كفاءة الإنفاق

والمشروعات الحكومية



الموضوع : تعميم الاتفاقية الإطارية للتأمين الصحي

(تعميم لكافة الجهات الحكومية والجهات التابعة لها أو المرتبطة بها)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارةً إلى كتابي التعميمي رقم (١٦٨٥٤) وتاريخ ١٧/٤/١٤٤٣هـ، المتضمن اعتماد الاتفاقية الإطارية لخدمات التأمين الطبي، وبناءً على صلاحيات واختصاصات هذه الهيئة وفقاً لما تضمنه قرار مجلس الوزراء رقم (٦٤٩) وتاريخ ١٣/١١/١٤٤٠هـ القاضي في البند (عاشرًا) "أن تكون هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية هي الجهة المختصة بالشراء الموحد"، وفي ضوء المقترحات الواردة من الجهات الحكومية، وحرصاً من الهيئة على رضا المستفيدين وتقديم أفضل الخدمات لمستفيدي الاتفاقية الإطارية للتأمين الصحي.

طوّرت هذه الهيئة شروط وأحكام الاتفاقية الإطارية للتأمين الصحي للخروج بأفضل الممارسات من أجل تحقيق أعلى معايير الجودة في التأمين الصحي، ووضع نموذج اتفاقية إطارية بين الجهات الحكومية وشركات التأمين يراعي تقديم حلول رعاية صحية مستدامة للمستفيدين في الجهات الحكومية.

وتتلخص أبرز تعديلات ومزايا ومنافع الاتفاقية الإطارية للتأمين الصحي في إتاحة فئتين تأمينيتين بحسب المستويات الوظيفية هما فئة (VVIP) للوظائف الإدارية العليا والقادة والمستشارين، وفئة (VIP) للوظائف الإدارية الوسطى والوظائف الأخصائية والفنية والدعم والمساندة، وإضافة ميزة النفقات القابلة للاستعاضة، وإضافة خيار التأمين الصحي لوظائف غير المهرة (أو التي تحددها الجهة الحكومية) للعمالة غير السعودية على ملاك الجهة الحكومية، إضافة إلى إجراءات تضمن سرية البيانات للجهات الحكومية ذات الطابع السري، ورفع الحد السنوي للوالدين، وإلغاء الموافقة المسبقة، وتحديد نسبة وسطاء التأمين بـ (٣%) حداً أقصى (وستراجع الهيئة النسبة دورياً)، وتقليل المدة الزمنية لاستقبال عروض الأسعار إلى (٧) أيام، والتسعير باستخدام السعر الموحد للفئات التأمينية بدلاً من التسعير بالفئات العمرية؛ لتسريع إجراءات تسعير المتعاقدين وإجراءات الحذف والإضافة، وإضافة مؤشرات قياس أداء المتعاقدين، وتطوير جدول الغرامات، وإضافة تقارير أداء دورية لمراقبة أداء وثائق التأمين الصحي بشكل أفضل، وجار العمل مع المركز الوطني لنظم الموارد الحكومية على إضافة سوق إلكتروني خاص بالتأمين الصحي في منصة (اعتماد) يمكن الجهات الحكومية من طرح منافسة مغلقة بين أطراف الاتفاقية الإطارية وإصدار أوامر الشراء والحذف والإضافة وإنهاء إجراءات مستحقات المتعاقدين، (مرفق جدول المنافع).

هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية

مدينة الرائدة الرقمية، حي النخيل، الرياض 12382
غرنطة بزنس، حي الشهداء، الرياض 12341
المملكة العربية السعودية

كما يمكن للجهات التي ليس لديها عقود تأمين صحي خارج الاتفاقية الإطارية القائمة للشراء الموحد أو التي ليس لديها عقود تأمين صحي عبر الاتفاقية الإطارية القائمة للشراء الموحد (الفئات المستحقة للتأمين الصحي وفقاً للأمر الملكي رقم (٦٢٣٧٠) وتاريخ ٢٩/١٠/١٤٤٢هـ)، استخدام الاتفاقية الإطارية المحدثة، وحيث أيدّ معالي وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية التحديثات التي تمت على الاتفاقية ببرقيته رقم (٣٤٢٧٣) وتاريخ ٢٤/٢/١٤٤٤هـ.

اعتمدوا تطبيق الاتفاقية الإطارية المحدثة اعتباراً من تاريخ ٢٧/٣/١٤٤٤هـ الموافق ٢٣/١٠/٢٠٢٢م في جميع الجهات الحكومية داخل المملكة العربية السعودية الخاضعة لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية ويشمل ذلك الجهات المستقلة مالياً والمستفيدين من برنامج الكفاءات والمتعاقدين وفقاً للبند (أولاً) من قرار مجلس الوزراء رقم (٥٩) وتاريخ ١٨/١/١٤٤٤هـ والأمر الملكي رقم (٦٢٣٧٠) وتاريخ ٢٩/١٠/١٤٤٢هـ الذي حدد مستحقي التأمين الصحي، علماً أنه يمكن لأي جهة حكومية الاستفادة من الاتفاقية الإطارية المحدثة - عن طريق توفير المبالغ اللازمة للترقية من الميزانية المعتمدة للجهة حسب الأنظمة واللوائح المنظمة- وفقاً لأحكام نظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية؛ وذلك عن طريق إرسال طلب الترقية لمنصة التأمين الصحي على موقع هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية.

أمل الاطلاع وتوجيه من يلزم بالعمل بذلك وعلى كل جهة إبلاغ الجهات التابعة لها أو المرتبطة بها.
وتقبلوا تحياتي.

محرر/ محمد بن عبد الله الجدعان



محمد بن عبد الله الجدعان

وزير المالية

رئيس مجلس إدارة هيئة كفاءة الإنفاق
والمشروعات الحكومية

جدول المنافع

الفئات	فئة VVIP	فئة VIP	الوالدين
جدول المنافع	الموظف/ة وعائلته	الموظف/ة وعائلته	
الحد السنوي الإجمالي للوثيقة	500,000	500,000	500,000
شبكة مزودي الخدمة	شبكة عالية	شبكة عالية	شبكة عالية
حدود التغطية الجغرافية	المملكة العربية السعودية، وخارج المملكة العربية السعودية لأول 50,000 ومازاد عن ذلك حسب الأسعار السائدة لمزودي الخدمة في المملكة العربية السعودية	المملكة العربية السعودية، وخارج المملكة العربية السعودية لأول 50,000 ومازاد عن ذلك حسب الأسعار السائدة لمزودي الخدمة في المملكة العربية السعودية	المملكة العربية السعودية، وخارج المملكة العربية السعودية لأول 50,000 ومازاد عن ذلك حسب الأسعار السائدة لمزودي الخدمة في المملكة العربية السعودية
نفقات التنويم بالمستشفى (العيادات الداخلية)	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد
حد الإقامة والإعاشة اليومي	جناح	غرفة خاصة	حسب الفئة
حد الإقامة والإعاشة اليومي للمرافق	مغطى حسب الفئة		
نسب التحمل أو المشاركة بالدفع لمرضى العيادات الخارجية في الزيارة الواحدة للطبيب الواحد (شاملة: استشارة الطبيب، وما يطلبه من فحوصات مخبرية، والأدوية، والأشعة، والمستلزمات علاجية).	لا يوجد نسبة تحمل	20% بحد أقصى 100 جميع الشبكات	حسب الفئة
تغطية الأسنان في الزيارة الواحدة للطبيب الواحد (شاملة: خلع الأسنان العادي والجراحي، والحشو العادي والضوئي، وسحب العصب، وعلاج اللثة، وتركيب وتد، وتركيب تاج الأسنان، والأشعة، والأدوية، والتنظيف لمرة واحدة في السنة).	لا يوجد نسبة تحمل	20% بحد أقصى 100 جميع الشبكات	حسب الفئة
تغطية البصريات في الزيارة الواحدة للطبيب الواحد (شاملة: فحص النظر، والإطار، والعدسات الطبية، والعدسات الطبية اللاصقة الغير تجميلية).	5,000	5,000	حسب الفئة
	لا يوجد نسبة تحمل	20% بحد أقصى 100 جميع الشبكات	حسب الفئة
	2,000	2,000	2,000

مغطى			تغطية الأمراض السابقة والمزمنة
مغطى			إعادة صرف الأدوية للأمراض المزمنة
غير مغطى	15,000	15,000	الحد الأعلى السنوي للحمل والولادة الطبيعية
غير مغطى	حد الوثيقة الأعلى	حد الوثيقة الأعلى	الحد الأعلى السنوي للولادة القيصرية، مضاعفات حالات الولادة، الإجهاد القانوني
غير مغطى	حد الوثيقة الأعلى	حد الوثيقة الأعلى	الأطفال الخدج
غير مغطى	حد الوثيقة الأعلى	حد الوثيقة الأعلى	تكاليف تغطية المواليد الجدد على وثيقة الأم وبعد أقصى 30 يوم من تاريخ الولادة حتى يتم إضافتهم على الوثيقة بأثر رجعي من تاريخ الولادة
حد الوثيقة الأعلى	حد الوثيقة الأعلى	حد الوثيقة الأعلى	العيوب والتشوهات الخلقية المهددة للحياة
50,000	50,000	50,000	الأمراض والتشوهات الخلقية الغير مهددة للحياة
غير مغطى	500	500	الختان للذكور
غير مغطى	300	300	تخريم الأذان للمواليد الإناث
180,000	180,000	180,000	تكاليف الغسيل الكلوي
50,000	50,000	50,000	تكاليف الحالات النفسية
مغطى			تطعيمات البالغين، خدمات الفحص وطب الأسرة، حسب دليل هيئة الصحة العامة (وقاية)
10,000	10,000	10,000	إعادة رفات المتوفي إلى موطنه الأصلي
6,000	6,000	6,000	تكاليف السماعات الطبية
150,000	150,000	150,000	تكاليف حالات التلف في صمامات القلب المكتسبة
50,000	50,000	50,000	تكاليف إجراء عملية التبرع بالأعضاء "للمتبرع"
50,000	50,000	50,000	تكاليف زراعة المفاصل الصناعية مثل الركبة والحوض

15,000	15,000	15,000	تكاليف مرضى الزهايمر
حد الوثيقة الأعلى	حد الوثيقة الأعلى	حد الوثيقة الأعلى	العلاج الطبيعى
100,000	100,000	100,000	تكاليف حالات التأهيل وتشمل: 1. حالات الإعاقة 2. الأطراف الصناعية والأطراف المساعدة
50,000	50,000	50,000	حالات التوحد
غير مغطى	100,000	100,000	تكاليف البرنامج الوطني للفحص المبكر لحديثي الولادة للحد من الإعاقة
20,000	20,000	20,000	التغطية التأمينية لإجراءات وعمليات جراحية أخرى بالإضافة إلى جراحة تكميم المعدة، في حال تجاوزت كتلة الجسم (40) أو كتلة الجسم (35) مع وجود مضاعفات وذلك استنادا على معايير الأهلية المعتمدة على أفضل البراهين والأدلة الإكلينيكية الدولية والدليل السعودي الإرشادي لجراحة السمنة والأيض- حسب حزمة الخدمات المعتمدة تكاليف تغطية عملية جراحة معالجة السمنة المفرطة عن طريق إحدى الجراحات المعتمدة وجراحة السمنة.
غير مغطى	مغطى		تكاليف التطعيمات للأطفال بحسب جدول وزارة الصحة حتى عمر 6 سنوات، وما قد يفرض لاحقا
	مغطى		إسعاف محلي
	مغطى		تكاليف اختبارات الحساسية وعلاج الأمراض الناتجة منها
	مغطى		تكاليف العناية المركزة
غير مغطى	1,500	1,500	تنظيم الأسرة ووسائل منع الحمل

التعويض النقدي للعلاج غير الطارئ داخل المملكة العربية السعودية	مغطى بالكامل حسب التكلفة الفعلية شريطة أن يكون مغطى في الوثيقة	مغطى بالكامل حسب التكلفة الفعلية شريطة أن يكون مغطى في الوثيقة	مغطى بالكامل حسب التكلفة الفعلية شريطة أن يكون مغطى في الوثيقة
التعويض النقدي للعلاج الطارئ داخل المملكة العربية السعودية	مغطى بالكامل حسب التكلفة الفعلية شريطة أن يكون مغطى في الوثيقة	مغطى بالكامل حسب التكلفة الفعلية شريطة أن يكون مغطى في الوثيقة	مغطى بالكامل حسب التكلفة الفعلية شريطة أن يكون مغطى في الوثيقة
التعويض النقدي للعلاج غير الطارئ خارج المملكة العربية السعودية	غير مغطى		
التعويض النقدي للعلاج الطارئ خارج المملكة العربية السعودية	مغطى لأول 50,000 بدون مطابقة للأسعار السائدة بالمملكة العربية السعودية. وما زاد عن ذلك حسب الأسعار السائدة لمزودي الخدمة في المملكة العربية السعودية	مغطى لأول 50,000 بدون مطابقة للأسعار السائدة بالمملكة العربية السعودية. وما زاد عن ذلك حسب الأسعار السائدة لمزودي الخدمة في المملكة العربية السعودية	مغطى لأول 50,000 بدون مطابقة للأسعار السائدة لمزودي الخدمة في المملكة العربية السعودية. وما زاد عن ذلك حسب الأسعار السائدة لمزودي الخدمة في المملكة العربية السعودية
فترة السماح بتقديم المطالبات	45 يوم من تاريخ العلاج للعيادات الخارجية 90 يوم من تاريخ الخروج لحالات التنويم	45 يوم من تاريخ العلاج للعيادات الخارجية 90 يوم من تاريخ الخروج لحالات التنويم	45 يوم من تاريخ العلاج للعيادات الخارجية 90 يوم من تاريخ الخروج لحالات التنويم
الحد اليومي للموافقات بالعيادات الخارجية	لا يوجد		

ملاحظة: تطبق وثيقة التأمين المعتمدة من مجلس الضمان الصحي التعاوني بالقدر الذي لا يتعارض من أحكامها وشروطها والتعديلات الواردة في جدول المنافع المرفق.

النفقات القابلة للاستعاضة من ملحق الوثيقة الرئيسية ليكون بالنص الآتي:

- جميع مصاريف الكشف الطبي والتشخيص والعلاج والأدوية، وفقاً لجدول المنافع.
- جميع مصاريف التنويم بالمستشفى بما في ذلك العمليات الجراحية وجراحة أو معالجة اليوم الواحد والحمل والولادة.
- معالجة أمراض الأسنان واللثة وتشمل تكاليف تنظيف الأسنان لمرة واحدة خلال مدة الوثيقة وفق حدود المنفعة المحددة في جدول المنافع.
- الإجراءات الوقائية مثل التطعيمات بما في ذلك التطعيمات الموسمية، ورعاية الأمومة والطفولة وذلك وفق التعليمات الصادرة عن وزارة الصحة.

- هـ. الحالات النفسية الحادة والغير حادة وفق حدود المنفعة المحددة في جدول المنافع.
- و. الحالات المرضية المعدية والتي تحتاج إلى عزل بالمستشفى والتي تحددها وزارة الصحة.
- ز. حالات الزهايمر وفق حدود المنفعة المحددة في جدول المنافع.
- ح. حالات التلف في صمامات القلب المكتسبة وفق حدود المنفعة المحددة في جدول المنافع.
- ط. البرنامج الوطني للفحص المبكر لحديثي الولادة للحد من الإعاقة.
- ي. حالات التوحد وذلك وفق الخدمات المقدمة لمرضى التوحد وفق حدود المنفعة المحددة في جدول المنافع.
- ك. تغطية برنامج الفحص المبكر للإعاقة السمعية وبرنامج تشوهات القلب الخلقية الحرجة لجميع المواليد.
- ل. تكاليف إجراء عملية جني الأعضاء من المتبرع وفق حدود المنفعة المحددة في جدول المنافع.
- م. حالات الاعاقة وفق حدود المنفعة المحددة في جدول المنافع.
- ن. تكاليف معالجة الصدفية.
- س. تكاليف حليب الأطفال للرضع المحتاجين إليه طبياً حتى عمر 24 شهر.
- ع. تكاليف تغطية برنامج التحصينات لفيروس الالتهاب التنفسي المخلوي (RSV) للأطفال وفق جدول تحصينات الفيروس التنفسي المخلوي المعتمدة الصادر عن وزارة الصحة .
- ف. التغطية التأمينية لإجراءات وعمليات جراحية أخرى بالإضافة إلى جراحة تكميم المعدة، في حال تجاوزت كتلة الجسم (40) أو كتلة الجسم (35) مع وجود مضاعفات وذلك استناداً على معايير الأهلية المعتمدة على أفضل البراهين والأدلة الإكلينيكية الدولية والدليل السعودي الإرشادي لجراحة السمنة والأيض- حسب حزمة الخدمات المعتمدة وتكاليف تغطية عملية جراحة معالجة السمنة المفرطة عن طريق إحدى الجراحات المعتمدة وجراحة السمنة:

1. Laparoscopic Adjustable Gastric Banding (LAGB).
2. Laparoscopic Sleeve Gastrostomy.
3. Roux- En -Y Gastric Bypass>
4. Mini Gastric Bypass/One anastomosis Gastric Bypass.
5. Biliopancreatic Diversion (BPD)- Duodenal Switch.
6. Single anastomosis duodenoileal bypass (SADI).
7. Biliopancreatic Diversion (BPD) Scopinaro.
8. Removal of Gastric Banding:
1. Removal of Gastric Banding.
2. Conversion of Gastric Banding to R-Y Gastric Bypass, Sleeve, BPD, BPB-DS.

3. Conversion of Vertical Banded Gastroplasty (VBG) to R-Y Bypass/sleeve/MGBP/BPD.

4. Revision of gastric bypass or sleeve Gastrectomy to other procedures

و/أو استخدام علاج لليراقلوaid liraglutide:

- في حال تجاوزت كتلة الجسم (40) أو كتلة الجسم (35) مع وجود مضاعفات.
- ص. مصاريف تجهيز وإعادة جثمان الشخص المؤمن له إلى موطنه الأصلي المذكور في عقد العمل وفق حدود المنفعة المحددة في جدول المنافع.
- ق. تقديم الرعاية المنزلية للمرضى المنومين لتمكينهم من استكمال علاجهم بالمنزل حسب أفضل الممارسات الطبية:
 - رعاية الجروح بعد الجراحة بالإضافة إلى الحالة الطبية المستدعية.
 - تزويد بالأدوية الوريدية بعد الجراحة وفي الحالات الطبية المستدعية.
 - رعاية القسطرة البولية.
- ر. التطبيب عن بُعد: هو استخدام وسائل تقنية المعلومات والاتصالات الإلكترونية لتقديم خدمات التشخيص والفحص والمعاينة الطبية للمريض، ويمكن من خلاله إدارة الأزمات الصحية باستخدام نظم المعلومات.
- ش. التغطية التأمينية لعلاج الأمراض الجنسية المعدية أيا كانت طريقة حصول العدوى وتشمل التغطية:
 - Nongonococcal urethritis, Trichomoniasis, HIV, Syphilis, Human papillomavirus (genital warts), Neisseria gonorrhoeae, Genital herpes, Chancroid.
- ت. الإخلاء الطبي الطارئ بالتعاون مع International SOS Assistance عند حدوث العلة خارج المملكة فقط وذلك لنقل المريض من خارج المملكة العربية السعودية إلى أحد مستشفيات المملكة.
- ث. تغطية الجناح: جناح عادي حتى (4000) ريال لليوم الواحد.

هذه الوثيقة لن تغطي المطالبات التي تنشأ عما يلي:

- أ. الإصابة التي يسببها الشخص لنفسه متعمداً.
- ب. الأمراض التي تنشأ بفعل إساءة استعمال بعض الأدوية أو المنشطات أو المهذئات أو بفعل تعاطي المواد الكحولية أو المخدرات أو ما شابه ذلك.
- ج. الجراحة أو المعالجة التجميلية إلا إذا استدعتها إصابة جسدية عرضية غير مستثناة في هذا القسم.
- د. المعالجة التي يتلقاها الشخص المؤمن له بدون مقابل.
- هـ. الإستجمام وبرامج الصحة البدنية العامة والعلاج في دور الرعاية الإجتماعية.
- و. أي علة أو إصابة تنشأ كنتيجة مباشرة لمهنة الشخص المؤمن له.

- ز. جميع التكاليف المتعلقة بزرع الأسنان الاصطناعية أو الجسور الثابتة أو المتحركة أو التقويم باستثناء تلك التي نتجت عن حادث.
- ح. اختبارات وعمليات تصحيح النظر أو السمع والوسائل البصرية أو السمعية المساعدة.
- ط. مصاريف انتقال الشخص المؤمن له داخل وبين مدن المملكة بوسائل نقل غير مرخصة.
- ي. تساقط الشعر أو الضلع أو الشعر المُستعار.
- ك. جميع التكاليف المتعلقة بعلاج العقم أو العجز الجنسي أو نقص الخصوبة أو التخصيب بواسطة الأنابيب أو أية وسائل أخرى للتلقيح الاصطناعي.
- ل. أي تكاليف أو مصاريف إضافية يتكبدها المرافق للمؤمن له أثناء تنويمه أو إقامته بالمستشفى عدا نفقة الإقامة والإعاشة في المستشفى لمرافق واحد للمؤمن له، كمرافقة الأم لطفلها حتى سن الثانية عشرة، أو حيثما تقتضي الضرورة الطبية ذلك حسب تقدير الطبيب المعالج.
- م. أي فعل يقوم به الشخص أو أي ممارسة يقوم بها الشخص متعارف على أنها منطوية على مخاطر التعرض للإصابة بمرض أو حادث، أو متوقع أن تحدث مضاعفة لمرض أو إصابة سابقة.
- ن. أدوية ووسائل العلاج بالطب البديل.
- س. التغيرات الطبيعية لسن اليأس للمؤمن لها ويشمل ذلك تغيرات الطمث.
- ع. إعادة الجثمان إلى موطنه الأصلي في حال المطالبات الناشئة عن الحرب، الغزو، أعمال العدوان (الأجنبي) سواء أعلنت الحرب أم لم تعلن، بالإشعاعات الأيونية أو التلوث بالنشاط الإشعاعي من أي وقود نووي أو أية نفايات نووية ناتجة عن احتراق وقود نووي، الخصائص المُشعة أو السامة أو المتفجرة أو أي خصائص خطيرة أخرى لأي تجمعات نووية أو لأي من مركباتها النووية، مزاوله الشخص المؤمن له أو مشاركته في خدمة القوات المسلحة أو الشرطة أو عملياتها، أعمال الشغب، الإضراب، الإرهاب أو ما يشابهها من أعمال، والحوادث أو التفاعلات الكيماوية أو البيولوجية أو البكتريولوجية، إذا كانت هذه الحوادث أو التفاعلات ناتجة عن إصابات عمل أو بسبب مخاطر مهنية.

الالتزامات:

1. يوافق المتعاقد على الإقرار بعدم وضع أي شروط أو قيود لإصدار وثيقة التأمين للمستفيدين نتيجة لتاريخهم الطبي السابق.
2. يلتزم المتعاقد بإدراج وثائق التأمين الصحي لجميع الجهات الحكومية ضمن منصة الوثائق لمجلس الضمان الصحي.
3. يلتزم المتعاقد بإشعار كلا من الهيئة والجهة الحكومية في حال وجود مستفيد مسجل مسبقاً في منصة الوثائق لمجلس الضمان الصحي.
4. لا يحق لشركة التأمين إلغاء أي مرفق طبي دون إشعار الهيئة ودون إيجاد بديل مساوٍ في الخدمات والشبكة.
5. يلتزم المتعاقد بتقديم خدمة الزيارة عن بعد في حال توفرها عند مزود الخدمة.

6. للجهة الحكومية الأحقية في تحديد مستشفيات أو عيادات معينة شريطة أن يكون معتمد من مجلس الضمان الصحي ليقوم المتعاقد بالتعاقد معها متى ما دعت الحاجة خلال مدة لا تزيد عن (45) يوما.
7. يوافق مقدم العرض على السماح للجهة الحكومية طلب مراجعة و/أو تدقيق عشوائي لعينة من المطالبات لتأكيد قيم المبالغ الصافية المفصح عنها.
8. تفعيل دور ممثلي شركات التأمين في مزودي الخدمة لمتابعة الموافقات وتسهيل الرحلة العلاجية على المستفيدين .
9. يحق للهيئة الاعتماد على التقارير المقدمة من مجلس الضمان الصحي مثل خدمة نفيس أو أي خدمة أخرى لتقييم أداء المتعاقد، ويجوز للهيئة مشاركة التقارير مع الجهات المستفيدة.
10. يلتزم المتعاقد بتقديم خدمة الأجهزة الطبية المعتمدة من مجلس الضمان الصحي شريطة أن تكون ضرورية ومطلوبة من الطبيب المعالج في مقدم خدمة معتمد حسب الأسعار المعتادة والمعقولة للوثائق السارية والمجددة.
11. لا يحق للمتعاقد إيقاف خدمات الوثائق للجهات الحكومية المستفيدة من الاتفاقية الإطارية دون أخذ موافقة خطية من الهيئة.
12. يلتزم المتعاقد في حال تلقى طلب من الجهة الحكومية المستفيدة بإلغاء وثيقة أحد المستفيدين بأن يعيد للجهة الحكومية المستفيدة خلال مدة لا تزيد عن (60) يوم عمل الجزء المتبقي من الاشتراك عن كل شخص لم تتجاوز مطالباته 75% من قيمة الاشتراك السنوي بحسب الشروط والأحكام الواردة في وثيقة الضمان الصحية الأساسية .
13. يلتزم المتعاقد في حال رأت الهيئة وجود حاجة للتعاقد خلال فترة سريان هذه الاتفاقية وفقا لجدول منافع يحدد لاحقا من قبل الهيئة - بخلاف جداول المنافع المذكورة في البند رقم (62/أولا) - بتقديم عرض أسعار خلال مدة تحدد لاحقا من خلال إجراء منافسة مغلقة بين المتعاقدين وفقا لشروط وأحكام هذه الاتفاقية.
14. إذا تأخر المتعاقد في تفعيل وثيقة مستفيد أكثر من 24 ساعة -وكان طلب الإضافة مكملا- فيلتزم المتعاقد بتعويض المستفيد بكامل المبلغ عن جميع مطالباته خلال فترة عدم تفعيل وثيقته شريطة أن تكون المطالبات مغطاة في الوثيقة المبرمة من خلال هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية.

بيان التسليم

#	اسامي الجهات
1	وزارة الدفاع
2	مؤسسة الملك عبدالله بن عبدالعزيز لوالديه للإسكان التنموي
3	الهيئة الملكية لمدينة مكة المكرمة والمشاعر المقدسة
4	مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث
5	الهيئة السعودية للمدن الصناعية ومناطق التقنية (مدن)
6	مركز الملك عبدالله للدراسات والبحوث البترولية
7	مؤسسة الملك عبدالعزيز ورجاله للموهبة والإبداع
8	سماحة المفتي العام للمملكة والرئيس العام للبحوث العلمية والإفتاء
9	مركز الوطني للرقابة على الالتزام البيئي
10	هيئة استخبارات وأمن القوات البرية
11	المركز الوطني لقياس أداء الأجهزة العامة
12	المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
13	الهيئة العامة للإعلام المرئي والمسموع
14	الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة - منشآت-
15	هيئة المدن والمناطق الاقتصادية الخاصة
16	الهيئة السعودية للمدن الصناعية ومناطق التقنية
17	هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
18	الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة
19	هيئة تطوير المدينة المنورة
20	المركز الوطني للوثائق والمحفوظات



الهيئة العامة للمساحة والمعلومات الجيومكانية	21
الهيئة العامة للمعارض والمؤتمرات	22
جامعة الملك سعود بن عبدالعزيز للعلوم الصحية	23
الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي	24
مدينة الملك عبدالله للطاقة الذرية والمتجددة	25
الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي	26
الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين	27
الهيئة السعودية للملكية الفكرية	28
وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان	29
وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد	30
الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين	31
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة	32
الهيئة الملكية لمدينة الرياض	33
هيئة المساحة الجيولوجية السعودية	34
هيئة تطوير المنطقة الشرقية	35
هيئة تقويم التعليم والتدريب	36
المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني	37
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية	38
المؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة	39
مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية	40
دارة الملك عبدالعزيز المكلف	41
المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية	42

43	وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
44	الهيئة السعودية للمحامين
45	جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن
46	الهيئة السعودية للتخصصات الصحية
47	الهيئة الملكية لمحافظة العلا
48	مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني
49	الصندوق السعودي للتنمية
50	جامعة الملك فهد للبترول والمعادن
51	الهيئة السعودية للفضاء
52	الهيئة العامة للترفيه
53	الهيئة العامة للصناعات العسكرية
54	هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات
55	المركز الوطني للأرصاد
56	مركز دعم اتخاذ القرار
57	جامعة الأمير سطام بن عبدالعزيز
58	الهيئة الوطنية للأمن السيبراني
59	وزارة البيئة والمياه والزراعة
60	المؤسسة العامة للخطوط الحديدية
61	الهيئة العامة لعقارات الدولة
62	هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
63	جامعة الإمام عبدالرحمن بن فيصل
64	وزارة الصناعة والثروة المعدنية

الجامعة السعودية الإلكترونية	65
هيئة تنظيم المياه والكهرباء	66
هيئة الخبراء بمجلس الوزراء	67
الهيئة الملكية للجبيل وينبع	68
الهيئة العامة للطيران المدني	69
مؤسسة تكافل الخيرية	70
هيئة الرقابة ومكافحة الفساد	71
هيئة وكالة الأنباء السعودية	72
الأمين العام لمجلس الوزراء	73
وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات	74
هيئة الهلال الأحمر السعودي	75
صندوق الاستثمارات العامة	76
وزارة الحرس الوطني	77
وزارة الاقتصاد والتخطيط	78
وزارة النقل والخدمات اللوجستية	79
هيئة السوق المالية	80
المؤسسة العامة للحبوب	81
معهد الإدارة العامة	82
جامعة الملك عبدالعزيز	83
جامعة الحدود الشمالية	84
الديوان العام للمحاسبة	85
الهيئة العامة للمنافسة	86

البنك المركزي السعودي	87
المؤسسة العامة للحبوب	88
الديوان الملكي	89
وزارة الداخلية	90
الهيئة العامة للموانئ	91
هيئة الحكومة الرقمية	92
المجلس الأعلى للقضاء	93
مؤسسة البريد السعودي	94
وزارة الطاقة	95
وزارة الرياضة	96
وزارة الحج والعمرة	97
الهيئة العامة للنقل	98
مجلس الغرف السعودية	99
المؤسسة العامة للري	100
رئاسة الاستخبارات العامة	101
جامعة الملك سعود	102
جامعة الملك فيصل	103
جامعة الملك خالد	104
جامعة حفر الباطن	105
هيئة حقوق الإنسان	106
وزارة التعليم	107
وزارة الاستثمار	108

جامعة أم القرى	109
المراسم الملكية	110
وزارة التجارة	111
جامعة المجمعة	112
الهيئة العامة للإحصاء	113
وزارة الخارجية	114
وزارة المالية	115
وزارة الإعلام	116
وزارة السياحة	117
وزارة الثقافة	118
جامعة القصيم	119
جامعة الطائف	120
جامعة الباحة	121
جامعة الدمام	122
ديوان المظالم	123
وزارة العدل	124
وزارة الصحة	125
جامعة جازان	126
جامعة شقراء	127
جامعة الجوف	128
جامعة نجران	129
رئاسة الحرس الملكي	130

مجلس الشورى	131
جامعة حائل	132
جامعة تبوك	133
جامعة بيشة	134
رئاسة أمن الدولة	135
جامعة طيبة	136
جامعة جدة	137
النيابة العامة	138